

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 270 @ وحية ونسناس وتمساح وسلحفاة بضم السين وفتح اللام لخبث لحمها وللنهي عن قتل الضفدع رواه أبو داود والحاكم وصححه .

وحل من حيوان بر جنين ظهر فيه صورة الحيوان مات بذكاة أمه ونعم أي إبل وبقر وغنم لقوله تعالى أحلت لكم بهيمة الأنعام وروى أبو داود وغيره خبر أبي سعيد الخدري قلنا يا رسول الله إنا ننحر الإبل ونذبح البقر والشاة فنجد في بطنها الجنين أي الميت فنلقيه أم نأكله فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه أي ذكاتها التي أحلتها أحلته تبعاً لها . وخيل لأنه صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم الخيل رواه الشيخان وبقر وحش وحمارة لأنه صلى الله عليه وسلم قال في الثاني كلوا من لحمه وأكل منه رواه الشيخان وقيس به الأول وطبي بالإجماع وضع بضم الباء أكثر من إسكانها لأنه صلى الله عليه وسلم قال يحل أكله رواه الترمذي وقال حسن صحيح وضب وهو حيوان للذكر منه ذكران وللأنثى فرجان لأنه أكل على مائدته صلى الله عليه وسلم رواه الشيخان وأرنب لأنه بعث بوركها إليه فقبله رواه الشيخان زاد البخاري وأكل منه وهو حيوان يشبه العناق قصير اليدين طويل الرجلين